

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

فصل : في بيان وقت أداء السجدة .

وأما بيان وقت أدائها فما يجب أدائها خارج الصلاة فوقتها جميع العمر لأن وجوبها على التراخي على ما مر وأما ما يجب أدائها في الصلاة فوقتها فور الصلاة لما مر أن وجوبها في الصلاة على الفور وهو أن لا تطول المدة بين التلاوة وبين السجدة فأما إذا طالت فقد دخلت في حيز القضاء وصار .

آثما بالتفويت عن الوقت ثم الأمر في مقدار الطول على ما ذكرنا من اختلاف المشايخ